

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ٢٠٧٣ لسنة ٢٠٠٤

نائب رئيس الوزراء

ووزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعي الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى رقم ١ لسنة ١٩٨١
وتعديلاتها؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة الوزير المختص
بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠؛
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعي؛
وعلى موافقة السيد الأستاذ المستشار محافظ القليوبية؛
وعلى ما عرضه السيد المهندس رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة؛

قرر:

مادة ١ - إدراج الجمعية التعاونية الزراعية المنتجى الكتان بمحافظة القليوبية
المشهرة برقم ٢١٤ في ١٩٨٢/٢/٢ والمنشور عنها بجريدة الواقع المصرية بالعدد رقم ٦٣
في ١٩٨٢/٣/١٦ في الجمعية التعاونية الزراعية لإنتاج وتسويق المحاصيل الحقلية
بمحافظة القليوبية المشهرة برقم ٢١٢ في ١٩٨١/١١/١٩ والمنشور عنها بجريدة الواقع المصرية
بالعدد رقم ٢٨٣ في ١٩٨١/١٢/١٣

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وعلى الجهات المختصة
تنفيذها من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠٠٤/٦/٢٦